



سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

لجمعية تحفيظ القرآن الكريم ببيري





جمعية تحفيظ القرآن يعري
رقم الترخيص (١٠٠٦٢٧٧٠٠)

المملكة العربية السعودية
جمعية تحفيظ القرآن الكريم يعري
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم (١٠٠٦٢٧٧٠٠)

الرقم /
التاريخ /
المرفقات /
الموضوع /

مقدمة:

توجب سياسة و إجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد بـ "السياسة") لجمعية تحفيظ القرآن الكريم يعري (ويشار إليها فيما بعد بـ "الجمعية") على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم، وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة الى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق:

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، و بدون أي استثناء. ويمكن أيضًا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

المخالفات:

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطرًا على الصحة أو السلامة أو البيئة.

و تشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها -على سبيل المثال لا الحصر- ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسيل الاموال أو دعم لجهات مشبوهة).



جمعية تحفيظ القرآن يعري
رقم الترخيص (١٠٠٦٢٧٧٠٠)

المملكة العربية السعودية
جمعية تحفيظ القرآن الكريم يعري
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم (١٠٠٦٢٧٧٠٠)

الرقم /
التاريخ /
المرفقات /
الموضوع /

- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح، مثل (استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة أو إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيًا كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
- الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
- الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.
- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

الضمانات:

تهدف هذه السياسة الى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة ذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم اذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون خلاف ذلك. وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب



جمعية تحفيظ القرآن يعري
رقم الترخيص (١٠٠٦٢٧٧٠٠)

المملكة العربية السعودية
جمعية تحفيظ القرآن الكريم يعري
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم (١٠٠٦٢٧٧٠٠)

الرقم /
التاريخ /
المرفقات /
الموضوع /

على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويتوجب عليه أيضاً عدم إجراء أي تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيداء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات و وفق هذه السياسة.

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة:

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
- يتم تقديم البلاغ خطياً (وفق النموذج المرفق) وطباعته ثم تسليمه بظرف مغلق الى مدير عام الجمعية أو إدارة الموارد البشرية أو من خلال إرساله مباشرة الى البريد الالكتروني لمسؤول الجودة في الجمعية.

معالجة البلاغ:

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- تقوم لجنة الجودة/ الشكاوى والاقتراحات عند استلام البلاغات بإطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية -إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير- على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه.
- ويمكن حل بعض البلاغات دون الحاجة إلى إجراء تحقيق.
- يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.



جمعية تحفيظ القرآن بـيعرى
رقم الترخيص (١٠٠٦٢٧٧٠٠)

المملكة العربية السعودية
جمعية تحفيظ القرآن الكريم بـيعرى
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم (١٠٠٦٢٧٧٠٠)

الرقم /
التاريخ /
المرفقات /
الموضوع /

- إذا تبين ان البلاغ يستند الى معطيات معقولة و مبررة، يتم إحالة البلاغ الى مدير عام الجمعية أو مدير إدارة الموارد البشرية للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب على مدير عام الجمعية او مدير الموارد البشرية الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.
- ترفع لجنة الجودة توصياتها إلى مدير عام الجمعية للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات وقانون العمل الساري المفعول.
- متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراءه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.

جمعية تحفيظ القرآن بـيعرى
رقم الترخيص (١٠٠٦٢٧٧٠٠)



جمعية تحفيظ القرآن يبرى
رقم الترخيص (١٠٠٦٣٧٧٠٠)

المملكة العربية السعودية
جمعية تحفيظ القرآن الكريم يبرى
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم (١٠٠٠٦٣٧٧٠٠)

الرقم /

التاريخ /

المرفقات /

الموضوع /

ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة:

معلومات مقدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغب مقدم البلاغ بكشف هويته ولكن يجب عليه تدوين بيانات مثل الهاتف / البريد الإلكتروني)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات صندوق البريد	
معلومات مرتكب المخالفة	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
معلومات الشهود (إن وجدوا. و بالإمكان إرفاق ورقة إضافية في حالة وجود أكثر من شاهد)	
الاسم	
الدور الوظيفي	
الإدارة	
رقم الهاتف	
البريد الإلكتروني	
التفاصيل	
طبيعة ونوع المخالفة	
تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بها	
مكان حدوث المخالفة	
بيانات أو مستندات تثبت ارتكاب المخالفة	
أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتكاب المخالفة	
أية معلومات أو تفاصيل أخرى	
ما النتائج المتوقعة من هذا البلاغ؟	
تاريخ تقديم البلاغ:	التوقيع:



جمعية تحفيظ القرآن يبرى
رقم الترخيص (١٠٠٦٢٧٧٠٠)

المملكة العربية السعودية
جمعية تحفيظ القرآن الكريم يبرى
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة برقم (١٠٠٦٢٧٧٠٠)

الرقم /
التاريخ /
المرفقات /
الموضوع /

اعتماد مجلس الإدارة:

- تم اعتماد سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات بالجمعية في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الأولى لعام ٢٠٢٥م، المنعقدة يوم الأحد بتاريخ ٢٠٢٥/١/٥م الموافق ١٤٤٦/٧/٥هـ

م	الاسم	التوقيع
١	سعيد سعد سعيد الشهراني	
٢	عايض حمد شارع الشهراني	
٣	سعيد عبد الله معجب الحويزي	
٤	ناجي سعد ظافر الناهسي	
٥	فلاح سعد فايز آل الحيزاء	

وبالله التوفيق

رئيس مجلس الإدارة

سعيد سعد الشهراني

الختم

